الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا
INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA
يونيرسيتي إسلام انتارابغسا ملسيا

أصول العقود المالية في ضوء القرآن الكريم

(دراسة تفسيرية تحليلية)

إعداد

يهوذا حسين عمر

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في معارف الوحي والتّراث

(قسم القرآن والسُّـــنَّة)

كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

فبراير ٢٠٠٩م

ملخص البحث

تهدف هذه الدراسة إلى جمع الآيات القرآنية المتعلقة بالعقود المالية، لتأصيل الأسس التي تحكم المعاملات من خلالها، صحة وفساداً، مبيِّنةً آراء المفسرين المتقدمين والمعاصرين، ومن ثَم تطبيق هذه الأصول على الأنشطة المالية الإسلامية المعاصرة من عقود المعاوضات والتبرعات، لتوضّح الأوجهَ الموافقة والمخالفة لتلك الأصول، مستنيرةً بما صحّ من السنة النبوية المتعلقة بتلك الآيات، ومستشهدةً بأقوال المفسرين والباحثين والهيئات الشرعية والمجامع الفقهية، مؤيدةً تارة، وناقدةً أخرى، بحرية وموضوعية. وقد استخرج الباحث أصولا ستة من الآيات القرآنية، وهي: الأصل في العقود المالية الحل، والتراضي بين المتعاقدين، وكون المعقود عليه حلالا، ومنع الظلم بين المتعاقدين، ومنع الربا، ومنع أكل أموال الناس بالباطل من الميسر والقمار، والغرر.كما قام الباحث بدراسة أهمية كسب المال في القرآن، فأثبت فيه الحثّ البالغ على الاستثمار المقيد بعدم اصطدامه بتلك الأصول الستة، كما استدرك الباحث على من سبقه من الدارسين خاصة في بعض الإحصائيات حول المال في القرآن، وبعض الوجوه التفسيرية. ولقد توصلتْ الدراسة إلى أن إجراء الأنشطة الاقتصادية تحت راية القرآن هو الحل الوحيد المناسب والكفيل لمواجهة الأزمة الاقتصادية في كل زمان ومكان عموماً، وفي وقتنا الحاضر خصوصاً، على أن يتولى ذلك رجال مخلصون ذوو بصيرة بأصول العقود وفروعها، وأصحاب خبرة بتجارب المدارس الاقتصادية وفلسفتها.

ABSTRACT

The study aims at gathering the *Qurānic* verses dealing with financial contracts in order to examine and prepare a concrete platform through which the validity and/or otherwise of these contracts will be revealed by citing the contributions of the classical and contemporary commentators of the Holy Qurān, thereby creating a chance for such a platform to be implemented in the abovementioned contracts. The research will solemnly depend on the authentic Prophetic tradition, contributions of the commentators of the Holy Qurān, researchers, religious and jurisprudential entities by supporting or criticizing them objectively based on the research principles and ethic. It is in the light of this, the research work has identified six fundamentals from *Qurān* that are necessary for the contract and investment to be valid and justifiable. These include: the basis and essence of every financial contract should be legal; consensus between trading partners; the object of the contract should be lawful (*Halāl);* abolition of any form of injustice between the trading partners; prohibiton of *riba*; prohibition of consuming people's wealth unjustifiably; like gambling and *gharar.* The researcher has dedicatedly carried out a research on the importance and significance of acquiring wealth in the Holy Qurān, and found out that Qurān has encouraged people to acquire wealth through lawful means that are not contrary to the abovementioned fundamentals. Moreover, the research presented some refutations to some statistical figures on those verses together with other versions of the commentary. The research concluded that conducting financial contracts and activities under the umbrella of Qurān will be the lasting solution to our contemporary financial problems, with the condition of having those activities and contracts handled by capable, dedicated and outstanding people with vast experience in this field and its branches, fully knowledgeable in the philosophical aspects of finance.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion it confirms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qurān and Sunnah)

……..
Sohirin Muhammad Solihin
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qurān and Sunnah).

…….
Norbani Ismail
Examiner

This dissertation was submitted to the Department of Qurān and Sunnah Studies and is accepted as partial fulfilmement of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qurān and Sunnah).

……..
Mohd. Shah b. Jani
Head,
Department of Qurān and
Sunnah

This dissertation was submitted to the Kulliyyah of Islamic Revealed Knowledge and Human Sciences and is accepted as partial fulfilmement of the requirements for the degree of Master of Islamic Revealed Knowledge and Heritage (Qurān and Sunnah).

……..
Hazizan Bin Md. Noon
Dean,
Kulliyyah of Islamic Revealed
Knowledge and Human Sciences

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Yahuza Husaini Umar

Signature…… Date……..

الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠٠٩ محفوظة لـ: يهوذا حسين عمر

أصول العقود المالية في ضوء القرآن الكريم

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يستجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: يهوذا حسين عمر

التوقيع:..... التاريخ: .....

إلى من هدانا الله به إلى الإسلام، سيد ولد آدم ﷺ، إلى من أتشرّف بالانتساب إليه: الوالد الذي لم يُقصّر في تربيتي، وهو رمز العطاء والوفاء، حفظه الله، وإلى التي حملتْني في بطنها وهناً على وهن، الوالدة التي لم تترد –أبدا– في تأييدي نحو الرحلة في الطلب، وهي ينبوع الحب والحنان، أسأل الله أن يغفر لها، ويرحمها، ويعفيها، ويعفو عنها، ويفسح لها في قبرها، ويكرم نزلها، ويغسلها بالماء والثلج والبرد، وينقّها من الذنوب كما نقى الثوب الأبيض من الدنس. ويرحم الوالدين كما ربياني صغيرا، ويرزقني برّهما.

إلى أساتذتي الأفاضل، الذين حفّظوني كتاب الله، وإلى الذين نوّروا لي الطريق إلى فهم القرآن، في هذه الجامعة المباركة، وفي الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية.

إلى كل من أعانني مادياً أو معنوياً نحو التحصيل، وأخص بالذكر أخي الشقيق أبو رحمة عبد العزيز بن حسين، وأخي في الله محمد عيد السميري، حفظهما الله، وجزاهما عني خيراً.

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وقد منّ علي بتقديم هذا الإنجاز على هذا النحو، فله الحمد في الأولى والآخرة.

ثم الشكر والتقدير موصول إلى مشرفي الكريم الأستاذ المشارك الدكتور **سوهرين محمد صالحين** الذي فتح لي سعة صدره، وبسمة وجهه، وباب مكتبه – مع كثرة انشغاله وضيق وقته – ليدلني ويرشدني إلى أنسب طريق يمكّنني من إخراج هذا البحث بصورته، فجزاه الله خيراً، ورفعه في العليين.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى الدكتوره القارئة الثانية للبحث: الدكتوره **نور باني إسماعيل** فجزاها الله خيرا على ملاحظاتها القيمة، وبارك في عملها وجهدها، ووفقنا وإياها لما يحب ويرضى.

وأتقدم بجزيل الشكر إلى كل من أعانني على إتمام هذا الإنجاز. أشْركهم الله معي في الثواب.

والشكر والتقدير موصول إلى ذلك الصرح العلمي الشامخ الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا –حرسها الله– والمنتسبين إليها خاصة مركز طلاب الدراسات العليا (CPS)، وكلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، التي منحتني الفرصة لإتمام الماجستير في تخصص التفسير وعلوم القرآن، سائلا المولى عز وجل أن يوفقهم جميعاً لخدمة الإسلام والمسلمين، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وبالإجابة جدير.

والشكر موصول للقائمين على مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، الذين وفّروا – للطلاب – أفضل الخدمات، وأحدث التقنيات المتاحة في مجال المكتبات، وقدموا للطلبة كل التسهيلات اللازمة والحديثة للبحث العلمي، فلهم مني جزيل الشكر وخالص الامتنان.

الفهرس

ملخص البحث.....ب

ملخص البحث بالانجليزية..... ج

صفحة القبول ..... د

التصريح..... ه

إقرار بحقوق الطبع.....و

الإهداء.....ز

الشكر والتقدير ..... ح

الفهرس..... ط

الفصل الأول: الإطار العام للخطة ١

المقدمة..... ١

أهمية البحث وسبب اختياره..... ٣

إشكالية البحث وأسئلته..... ٤

حدود البحث..... ٤

أهداف البحث..... ٥

الدراسات السابقة..... ٥

منهج البحث.....١٠

الفصل الثاني: تعريف مفردات البحث..... ١١

المبحث الأول: تعريف الأصول.....١٢

الأصول لغة ١٢

استعمال القرآن الكريم لكلمة الأصل.....١٣

الأصل اصطلاحا.....١٤

المبحث الثاني: تعريف العقود..... ١٥
العقود لغة..... ١٥
استعمال كلمة العقود في القرآن الكريم..... ١٦
العقود اصطلاحا..... ١٨
المبحث الثالث: تعريف المال ٢١
المال لغة..... ٢١
استعمال القرآن الكريم لكلمة المال..... ٢٢
المال اصطلاحا..... ٢٤
المبحث الرابع: المقصود من أصول العقود المالية في هذا البحث..... ٢٦
المبحث الخامس: أهمية كسب المال في القرآن الكريم ٢٧

الفصل الثالث: الأصول المتفق على تأثيرها في العقود المالية..... ٣٦
المبحث الأول: الأصل في العقود المالية الحل ٣٦
أدلة هذا الأصل ووجه الاستدلال منه ٣٧
أقوال المفسرين في إفادة الآية لعموم البيع ٣٨
مناقشة أقوال المخالفين ٤٢
الترجيح..... ٤٧
المبحث الثاني: التراضي بين المتعاقدين..... ٤٨
حقيقة الرضا ٥٣
الرضا لغة ٥٤
الرضا في القرآن الكريم..... ٥٤
الرضا اصطلاحا ٥٥
أدلة هذا الأصل..... ٥٦
ما يدل على الرضا..... ٥٨
الترجيح..... ٦٠

المبحث الثالث: كون المعقود عليه حلالاً ٦١
أدلة هذا الأصل..... ٦٣
المبحث الرابع: منع الظلم بين المتعاقدين ٦٧
أدلة هذا الأصل..... ٦٨
الأضرار الناجمة عن الظلم في الأموال ٧٠
المبحث الخامس: منع الربا ٧٢
تعريف الربا ٧٣
الربا في القرآن..... ٧٥
نوع "أل" في كلمة "الربا"..... ٧٨
أنواع الربا ٧٩
الربا والمعاصرون..... ٨٠
المبحث السادس: منع أكل أموال الناس بالباطل..... ٨٧
أدلة هذا الأصل..... ٨٩

الفصل الرابع: تطبيق الأصول المالية على بعض الأنشطة المالية المعاصرة..... ١٠٠
المبحث الأول: التورق ٩٩
التعريف بالتورق..... ١٠٠
أوجه توافق التورق لأصول العقود المالية..... ١٠٣
أوجه التورق المخالفة لأصول العقود المالية..... ١٠٤
المبحث الثاني: التأمين..... ١٠٨
التعريف بالتأمين ١١٠
أوجه التأمين الموافقة لأصول العقود المالية..... ١١٢
أوجه التأمين المخالفة لأصول العقود ١١٣
التأمين ومعاصروه..... ١١٣

الخاتمة ١١٧

التوصيات..... ١١٨

قائمة المصادر والمراجع..... ١١٩

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول: الإطار العام للخطة

ويحتوي على المحاور التالية:

المقدمة

أهمية البحث وسبب اختياره

إشكالية البحث وأسئلته

حدود البحث

أهداف البحث

الدراسات السابقة

منهج البحث

المقدمة

الحمد لله منزل القرآن، أنزل على عبده الكتاب فعلّمه البيان، وجعل فيه الهدى والنورَ والفرقان، يهدي به الناسَ إلى أسهل طرق الجنان، ويُنجي به العبادَ من كل السبل إلى النيران، والصلاة والسلام على مرشد الخلق بأمر الرحمن، الذي بلّغ رسالته بالحكمة والبيان، حتى أبعد الأمةَ عن الكذب والبهتان، وعلى آله وصحبه الذين ساروا على منهج الدعوة والتبيان، وعلى التابعين ومن تبعهم بإحسان.

وبعد

فإن الإنسان – وبطبيعة الحال- محتاج إلى المال في مسيرة حياته الفردية والاجتماعية، ويسعى إلى جمعه بقدر ما يسعى إلى ضرورياته في هذه الحياة، إذ به يسدّ حاجاته الضرورية والحاجية والتحسينية، وهو معتاد منذ قديم في البحث عما يتم به التمول والتبادل لتحقيق تلك الأغراض بطريقة شرعية أو بأخرى، وقد يسلك الإنسان أحياناً في بحثه عن المال طريقاً لا تحمد عقباها، سواء على مستواه الفردي، أو الاجتماعي، فيُسبب بذلك زعزعةً في الأمن وعدم الاستقرار، وغيابَ التوازن في المجتمع، وقد فشا بين الناس

البحثُ عن المال بأي طريقة ممكنة أيام التتزيل، كما أشار إليه سيد قطب بقوله: "وقد كان الإسلام يواجه في مكة كما ذكرنا من قبل حالة من التكالب على جمع المال بكافة الطرق، تورث القلوب كزازة وقساوة ... كما كان حب المال وجمعه بالربا وغيره ظاهرة بارزة في المجتمع المكي قبل الإسلام، وهي سمة الجاهليات في كل زمان ومكان حتى الآن!"[1].

ومن هنا جاءت الإرشادات القرآنية المتعلقة بالعقود المالية لتأخذ بيد الأمة شعوباً وأفراداً إلى أحسن السبل التي يحتاجها الإنسان في معاملاته المالية تجاه الأفراد، أو الحكومات، أو الشركات.

والقرآن الكريم يقرّ بأهمية المال في حياة الإنسان، وأنه من ضروريات حياته على مستواه الفردي، أو الأُسري، أو الاجتماعي، في غير ما آية. كقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾[2]. والآيات في هذا المعنى كثيرة[3]، ولكن لم تقتصر الإشارة إلى هذا فحسب، ليكون الإنسان طليقاً حرّاً يسلك أيَّ مسلك شاء ليكسب المال من أجل إشباع حاجاته ورغباته، بل إن الأنظمة الوضعية لا ترضى بهذا السلوك فضلاً عن الأنظمة الربانية، فثمّة قوانين لكسب المال عند كل الشعوب، وهناك عقوبات رادعة لمن انتهكها، ولهذا جاءت آيات أخرى بقيود وأسس تجب مراعاتها نحو كسب المال من أجل مصالح العباد والبلاد، تناسب جميع الظروف الزمنية والمكانية، وهي بمثابة الأصول العامة والميزان الذي توزن بها العقود المالية بين الناس لمعرفة ما يجوز منها وما لايجوز[4].

---

[1] الحسن، سيد قطب بن إبراهيم، **في ظلال القرآن**، (بيروت: دار الشروق، ط١١، ١٤٠٥/١٩٨٥) ج٦، ص٣٩٠٦.

[2] سورة العاديات: آية ٨. قال ابن كثير: وإنه لحب الخير –وهو: المال–لشديد. وفيه مذهبان:أحدهما: أن المعنى: وإنه لشديد المحبة للمال. والثاني: وإنه لحريص بخيل من محبة المال، وكلاهما صحيح. **تفسير ابن كثير**، ج٨، ص ٤٦٧.

[3] ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾. سورة آل عمران: آية ١٤. وقال تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾. سورة الفجر: آية ٢٠.

[4] كقوله سبحانه: ﴿لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِنكُمْ﴾. [4] سورة النساء: آية ٢٩. وقوله سبحانه: ﴿لا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾. سورة آل عمران: آية ١٣٠. وقوله سبحانه: ﴿لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ﴾.[4] سورة البقرة: آية ٢٧٩. وقوله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾. [4] سورة البقرة: آية ٢٧٥. وقوله عزّ من قائل: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾. سورة المائدة: آية ١. وغيرها.

وعلى هذه الآيات وغيرها من النصوص الشرعية مدار مسير الاقتصاد الإسلامي بشكل عام والبنوك الإسلامية بشكل خاص، وأن فروع العقود المالية المعاصرة بين الناس لابد أن تخضع لهذه الأصول، سواء أكانت بين الأفراد والحكومات، أو بين المصارف والشركات.

ومن هنا تختص هذه الدراسة بجمع ودراسة الآيات المشتملة على ضوابط وقواعد عامة تتعلق بالعقود المالية التي تحكم وتقرر مدى مشروعيتها.

أهمية البحث وسبب اختياره

يشهد عالمنا المعاصر اهتماماً بالغاً نحو كسب المال وجمعه، فلا يكاد الواحد منا بين عشية وضحاها- إلا وهو بائع أو مشتر أو جامع بينهما، وقلّما يسلم الإنسان المعاصر من الارتباط بينه وبين المصارف المعاصرة.

وكلما نظر الباحث إلى الدراسات الموجودة في هذا المجال كلما اشتاق إلى إضافة جهده فيها، خاصة وأن مسائلها تتجدّد وتنمو كما تتجدد الظروف وتتغير، كما قال شيخي الدكتور أبو الليث: " لكن مسألة المعاش هذه، وتحصيل الكسب المالي المناسب – مع كل ما بُذل في سبيلها من المساعي الحثيثة والجهود الجبارة – لا تزال من معضلات الأمم المستعصية الحل، وكلما ازدادوا توغلاً في دراستها ومعالجتها ازدادت غُموضاً عليهم حتى كأنها اللغز الذي لا يحل، لكن مقومات السلام في هذه الحالة في يد الإسلام" [٥].

ومن هنا كانت الدراسة في الجانب الاقتصادي وما يرتبط به من العقود المالية بين الناس بعضهم بعضاً أو ما يجري بينهم وبين الأنظمة المالية الإسلامية المعاصرة وأنشطتها المختلفة بحاجة إلى مزيد من البحوث التي يتمّ من خلالها استنباط القواعد والأصول التي تبنى الأحكام عليها من النصوص القرآنية والسنة النبوية، لأن العقود المالية منذ العصور المتقدمة تعدّ مما عمّت بها البلوى بين الناس، فإذا كان هذا حال الناس قديماً فكيف بحالهم

[٥] أبو الليث محمد الخير آبادي، **أسس النظام المالي والاقتصادي في القرآن** (رابطة العالم الإسلامي- مكة المكرمة، العدد ١١٩، ١٩٩٢) ص٥-٦.

اليوم؟ في ظل هذا العصر الذي أوشكت المادة أن تطغى عليه؟ ولعلّ هذا مما يؤكد أهمية هذه الدراسة، فقلّ أن يسلم إنسان من هذه العقود.

ناهيك عن إقبال الناس –المسلمين وغيرالمسلمين– على دراسة العقود المالية، ممن هم بحاجة إلى الوقوف على أصولها، خاصة وأن معظم ما وقفت عليه من تلك الدراسات، إنما تتركّز على عقد معين من العقود المالية من المنظور الفقهي الإسلامي، وغالباً ما تستمد أغلب مادتها من كتب الفقه، بينما تأتي هذه الدراسة لتتناول الأصول التي تنبني عليها أحكام العقود في ضوء القرآن الكريم جمعاً ودراسة، تستمد غالب مادتها من كتب التفسير القديمة والحديثة، متركّزة في أمثلتها على الأنشطة المالية المعاصرة.

إشكالية البحث وأسئلته

إن ازدياد المستجدات من العقود المالية قد تقف أمام بعض الباحثين لتصرفهم عن المبادرة في دراستها إما لاستشعارهم بصعوبة ضبطها، أولعلمهم أنها تتطلب الكثير من المطالعة والقراءة المتأنية في النصوص الشرعية بشكل عام، ثم إلى جمع النصوص الواردة في موضوع واحد وتوزيعها حسب ما تقتضيه منهجية البحث ... خاصة أنه قلّ ما تجد الدراسة في هذا المجال تتّجه نحو المنظور القرآني أو ما يسمّى بالتفسير الموضوعي، مع أن المفسرين أنفسهم قد يوردون في تفاسيرهم لتلك الآيات خلافاً من غير ترجيح، أو يرجح أحدهم مسألة فيأتي الآخر ويعقّب عليه ويرجح عكس ما رجحه.

والأسئلة التي يطرحها الباحث ليجيب عنها خلال هذه الدراسة هي كالآتي:

١. هل لكسب المال أهمية في القرآن الكريم؟
٢. ما هي أصول العقود المالية المستفادة من القرآن الكريم؟
٣. كيف يمكن تطبيق أصول العقود المالية على الأنشطة المالية المعاصرة؟

حدود البحث

هذه الدراسة لا تتطرق إلى موضوع الأموال في القرآن الكريم بشكل عام، كالزكوات، والصدقات، والنفقات، والمواريث، وغيرها، ولا إلى النظم المالية الاقتصادية كمسائل

الاكتناز والادخار والاستهلاك وتوزيع الثروة وغيرها، وإنما تشير فقط إلى ما يخدم هذه الدراسة من عرض الأسس التي تنبني عليها هذه العقود من حيث الجواز أو المنع حسب تناول الآيات القرآنية لها، وحسب تناول المفسرين المتقدمين والمتأخرين لتلك الآيات، وعليه، فإن مجال هذه الدراسة يتركز فقط في الآيات القرآنية المتعلقة بالعقود المالية من حيث تأسيس وتأصيل العقود، لا من حيث تفريعها، كما تقوم بضرب بعض الأمثلة المعاصرة المستعملة في المصارف الإسلامية.

أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة إلى جمع الآيات القرآنية المتعلقة بالعقود المالية، وإبراز الأسس التي أشار إليها القرآن الكريم التي تحكم المعاملات وتضبطها، وبيان آراء المفسرين في كتب التفسير القديمة ثم تطبيق ما توصلت إليه الدراسة من الأسس على الأنشطة المالية الإسلامية المعاصرة.

ومن هنا حاول الباحث تحديد الأهداف الرئيسية لهذه الدراسة في النقاط التالية:

١. بيان أهمية كسب المال في القرآن الكريم.
٢. توضيح أصول العقود المالية حسب إرشادات الآيات القرآنية.
٣. إعطاء صورة نموذجية تطبيقية لأصول العقود المالية، وذلك من خلال ضرب الأمثلة ببعض الأنشطة المالية المعاصرة في المصارف الإسلامية، كالتورق والتأمين.

الدراسات السابقة

لقد تصفّح الباحث المصادر الأساسية من كتب التفسير قديمها وحديثها، وقام بمراجعة المصادر الثانوية، سواء ما لها علاقة مباشرة بالموضوع أو ما تناولت الموضوع بشكل ضمني لإتمام الفائدة.

وبطبيعة الحال، فإن تلك المصادر التي قام الباحث بمراجعتها بنوعيها لم تبخل عليه في عطاياها، بل كاد أن يروي غليله منها، وذلك لاعتناء العلماء والباحثين قديماً وحديثاً بما يتعلق بالأموال كسباً وإنفاقاً، جمعاً واستهلاكاً.

فأخرج لنا الدكتور السيد نشأت إبراهيم الدريني كتاباً بعنوان ((التراضي في عقود المبادلات المالية)) وصدر منه الطبعة الأولى عام ١٩٨٢، طبعته دار الشروق بجدة.

والكتاب في الأصل رسالة جامعية نال صاحبها درجة الدكتوراه من كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، وقد مهّد المؤلف كتابه بتمهيد تناول فيه الشريعة من حيث المصادر والمقاصد، وقارن بينها وبين القانون الوضعي، ودرس المال والعقد في الفقه الإسلامي وفي القانون الوضعي، ثم تطرق بعد ذلك إلى اعتبار الرضا والتراضي أصلا في العقود المالية، ونقل أقوال العلماء في ذلك وناقشها، وقارن بين مفهوم الرضا في الإسلام وبين مفهومه في القانون الوضعي، ثم قام بدراسة المصطلحات ذوات الصلة بهذا الأصل كالإشارة والكناية والكتابة والسكوت ... ولقد درس هذا الموضوع بشكل واسع ودقيق وقام بالمقارنات بين مفهوم تلك المصطلحات في الإسلام وبين مفهومها في القانون الوضعي، ونال ببحثه درجة الدكتوراة بمرتبة الشرف الأولى، إلا أنه قصر دراسته على هذا الأصل من دون تطرق إلى الأصول الأخرى في العقود، كما سيكون شأن هذه الدراسة، وستستفيد هذه الدراسة من هذا الكتاب في جانب تأصيل الرضا والتراضي في العقود المالية مع إضافة أقوال المفسرين التي لم يتطرق إليها المؤلف.

وألف قطب إبراهيم محمد كتاباً بعنوان ((النظم المالية في الإسلام)) صدر منه الطبعة الرابعة عام ١٩٨٩، طبعته الهيئة المصرية العامة للكتاب.

قصد المؤلف في هذه الدراسة إبراز سمة الإسلام في تنظيم المال وأهدافه ومرونته، وأن هذه النظم المالية في الإسلام تتوفّر فيها سائر الأركان التي تتوافر في النظم المالية الحديثة، وركّز المؤلف على موضوع الأموال العامة من حيث الموارد والإنفاق والإدارة، كما استعان في دراسته بالكتاب والسنة والسيرة والتاريخ وقرارات وتوصيات المؤتمر الثاني لمجموع البحوث الإسلامية الذي عقد بالقاهرة في مايو سنة ١٩٦٥، والكتاب أقرب إلى الاقتصاد منه إلى المعاملات، وستتمّ الاستفادة من هذه الدراسة من ناحية تعريفه للمال

وأهميته في القرآن الكريم، كما ستتطرق إلى جوانب أخرى لم يركّز عليها المؤلف، وهو جانب العقود المالية بين الناس.

ويأتي بحث أستاذنا الدكتور أبو الليث محمد الخير آبادي بعنوان: ((أسس النظام المالي والاقتصادي في القرآن)) قامت بطبعه ونشره رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، عام: ١٩٩٢. العدد ١١٩، من سلسلة دعوة الحق التي تصدرها الرابطة.

وتحدّث المؤلف في المقدمة عن مشكلة مستوى المعيشة وانشغال الأمم بطرق كسب المال، (علم الاقتصاد) ثم تكلم عن نظرة القرآن إلى المال، فبيّن أن المال نعمة وقد يتحول إلى نقمة، لكونه ذا الوجهين، وجه بغيض، إذا أُسيء استعمالُه، وآخر جميل، إذا أُحسن استخدامُه، وضرب الأمثلة على ذلك مستنبطاً من القصص القرآنية، كما تحّث عن أهمية المال وكونه قواماً للحياة، حتى ذكر في القرآن ستاً وثمانين مرة، ثم انتقل إلى أسس الاقتصاد الإسلامي، من الجانب العقدي، حيث أثبت أن الملكية الحقيقية للمال، بل ولكافة ما على الأرض هي لله، وأن الإنسان مستخلف فيه، ومع ذلك فإن القرآن احترم ملكية الفرد وصانها، كما لم يهمل جانب المال العام، وضرورة العدالة في توزيع الثروة، وتطرّق المؤلف أيضا إلى طرق كسب المال المشروعة وغير المشروعة، وأشار سريعاً إلى بعض الأصول في العقود المالية، كأكل أموال الناس بالباطل، والربا، والاحتكار... ومسائل اقتصادية، كالزكاة، والميراث، والوصية، والغنيمة والفيء، وتحديد الأسعار، وضرورة حفظ المال، من عقوبة السرقة، والحرابة، والحجر... وأخيرا التكامل الاجتماعي في القرآن. لقد أبدع المؤلف في تحرير تلك المسائل وأجاد فيها أيما إجادة، مما جعل الرابطة تتولى طبعه ونشره، وللكتاب صلة بموضوع هذه الدراسة بالرغم أن بحثه ركّز كثيراً على المسائل الاقتصادية، كما هو ملحوظ من عنوانه، ولم يتطرّق للعقود المالية من حيث دراسة أصولها، لذلك ركّز على طرق استعمال المال وإنفاقه عندما تحدّث عن وجهي المال الجميل والمال البغيض، من دون ذكر وجوه الكسب واستثماره التي هي موضوع هذه الدراسة الأساسي، على أن الأستاذ لم يهمل هذا الجانب مطلقاً، بل أشار سريعاً إلى بعض المسائل المتعلقة به، خاصة الربا، والاحتكار، ومنع الظلم، وغيرها، مما يجعل هذه الدراسة تستضيء

بكتابه، وتضيف ما لم يتطرّق إليه في بحثه، أو تتوسع في القضايا التي اكتفى فيها بالإشارة فقط.

وللصديق محمد الأمين الضرير دراسة بعنوان ((الغرر وأثره في العقود في الفقه الإسلامي)) وستستفيد منها دراستي حيث أشار سريعاً إلى بعض الأصول التي ستتناولها، وذكر النصوص القرآنية مع تعليقات المفسرين خاصة أنه ذكر أن المفسرين يعتبرون الغرر من الباطل، إلا أنه لم يركّز في ذلك، وإنما اكتفى بالإشارة لبعضها، بينما الباحث في هذه الدراسة سيكمل المسير في تلك الأصول، وسيضيف أقوالا أخرى لم يذكرها.

وستقتبس الدراسة أيضا من كتاب الأستاذ الدكتور وهبة الزحيلي بعنوان ((المعاملات المالية المعاصرة، بحوث وفتاوى وحلول)) طبعته دار الفكر بدمشق عام ٢٠٠٢.

قام المؤلف بدراسة العقود المالية المعاصرة دراسة تطبيقية لأصولها وضوابطها، مع ذكر الحلول والبدائل لما يحرم منها، و لم يقصد في كتابه دراسة أصول العقود المالية، فضلا عن جمعها، والباحث هاهنا سيقوم بجمع الأصول ودراستها، ثم ربطها بتلك المعاملات المعاصرة التي درسها المؤلف في كتابه.

وقدّم الدكتور كامل محمود الشرباتي بحثه بعنوان: ((منهج القرآن الكريم في تأصيل أخلاق التعامل المالي)) دراسة تحليلية تفسيرية، نال درجة دكتوراه في قسم القرآن والسنة بالجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا. وضع الباحث دراسته على بابين قبلهما تمهيد، فالباب الأول في العناصر النظرية لأخلاق التعامل المالي في القرآن، واشتمل على فصول ثلاثة، الأول منها: المال في المنظور القرآني، والثاني: عناصر المنهج القرآني في بيان أخلاق التعامل المالي، والثالث: أساليب القرآن في الدعوة إلى أخلاق التعامل المالي، وعنْون للباب الثاني: نماذج تطبيقية لأخلاق التعامل المالي في القرآن الكريم، وتحته ثلاثة فصول أيضا، فالفصل الأول في أخلاق التعامل المالي في ميدان الكسب، والفصل الثاني في أخلاق التعامل المالي في ميدان الإنفاق، والفصل الثالث في أخلاق التعال المالي في المداينة، وتحت كل فصل مباحث تحتها مطالب.

ركّز الباحث على الجانب الأخلاقي للتعامل المالي، والمنهج القرآني فيه، بينما تركّز هذه الدراسة على طبيعة العقود المالية بالبحث عن أصولها وأسسها التي تحكم تلك العقود من حيث الصحةُ وعدمُها، أو من حيث الجوازُ وعدمُه، وستتم الاستفادة من دراسته في بعض المسائل، كاستعمالات القرآن للمال، والربا، وأكل أموال الناس بالباطل، وإن كان الدكتور إنما بحثها من حيث أخلاق التعامل المالي، لا من حيث تأصيل حكم العقد المالي، والذي هو مجال هذه الدراسة، ويؤكد هذا قول الدكتور نفسه، وهو يحرر المعنى المقصود بالتأصيل في بحثه، فقال: "بيان الأصول والقواعد والأسس التي تنبني عليها أخلاق التعامل المالي، والمستمدة من القرآن الكريم، وترسيخ هذه الأخلاق وتثبيتها" ...[٦] كما عرّف التعامل المالي بقوله: "التصرف أو العلاقات التي تدور بين طرفين أو أكثر، ويدخل فيها عنصر المال، سواء أكانت عقودا أم غير ذلك، فيدخل فيها كل ما يتعلق بالمال: كالبيع والشراء، وأنواع العقود، والوصايا، والمواريث، والهبات، والصدقات، والنفقات، والتبرعات وغيرها[٧]" ثم قال: "... يمكننا أن نعرف موضوع هذه الدراسة بأنه البحث في الطريق والأسلوب الواضح الذي أرشد إليه القرآن الكريم في ترسيخ وتثبيت الأخلاق والآداب القرآنية المتعلقة بموضوع الدراسة وتفسيرها وتحليلها ... ولا يقصد هنا المعنى العام لعنوان الدراسة، والذي قد يفيد أن القرآن الكريم يتبع منهجاً للبحث عن أصول وقواعد لأخلاق التعامل المالي[٨].

وكل ما سبق يوضح أن موضوع هذه الدراسة غير موضوع تلك، وإن اتفقا في بعض العناوين، فهذه الدراسة تبحثها من حيث الأصول المؤثرة في العقود المالية، وتلك بحثتها من حيث أخلاقيةُ التعامل المالي، والمنهج القرآني فيه، فموضوع الدكتور أعم وأشمل، إذ العلاقة بينه وبين الجانب الأخلاقي واضحة وكذا بينه وبين بعض العناصر الاقتصادية، بالإضافة إلى دراسة أساليب القرآن في الأمر، والنهي، والتكرار، والتفصيل[٩].

---

[٦] الشرباتي، كامل محمود، **منهج القرآن الكريم في تأصيل أخلاق التعامل المالي دراسة تفسيرية تحليلية** (كوالا لمبور: الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا ٢٠٠٥) ص٢٠٥.

[٧] نفس المرجع، ص٣٠..

[٨] المرجع السابق، ص٣١.

[٩] انظر المرجع السابق، ص١٥٢، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦.

وباختصار، فإن الدكتور درس جانب أخلاق التعامل المالي في القرآن الكريم، ومنهج القرآن فيه، بينما تتجه هذه الدراسة إلى جانب طبيعة العقود المالية في القرآن الكريم من حيث الأصول التي تؤثر في أحكامها (الجواز وعدم الجواز).

منهج البحث

ستسلك هذه الدراسة المنهج الاستقرائي، حيث تقوم بجمع الآيات القرآنية المتعلقة بالعقود المالية من مواضعها المختلفة، كما ستسلك المنهج التحليلي لدراسة تلك الآيات وتفسيرها مرفقة بأقوال المفسرين محققة ومحرّرة، وضرب الأمثلة على ذلك بما يجري في السوق حاليا.

الفصل الثاني: تعريف مفردات البحث

وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: تعريف الأصول لغة واصطلاحا واستعمال القرآن الكريم لها

المبحث الثاني: تعريف العقود لغة واصطلاحا واستعمال القرآن الكريم لها

المبحث الثالث: تعريف المال لغة واصطلاحا واستعمال القرآن الكريم له

المبحث الرابع: المقصود من الأصول والعقود المالية في هذا البحث

المبحث الخامس: أهمية كسب المال في القرآن الكريم

يأتي هذا الفصل ليوضح المقصود من عنوان الدراسة، ومجالها، حتى تظهر صورته، وتنكشف مباحثه، وقد عدّ الآمدي هذا التصور حقاً على كل طالب فن من الفنون، فقال: "حق على كل من حاول تحصيل علم من العلوم، أن يتصور معناه أولا بالحد أو الرسم ليكون على بصيرة فيما يطلبه"[1].

وللوصول إلى معرفة المقصود من أصول العقود المالية لا بد من الوقوف على معنى أجزاء هذا التركيب، وقد درج بعض المؤلفين على فكّ معاني أجزاء التركيب الإضافي كلمة كلمة قبل تعريف معناه كمركب، أو كلقب على فن ما، ولهذا قال الرازي: "المركب لا يمكن أن يُعلم إلا بعد العلم بمفرداته لا من كل وجه بل من الوجه الذي لأجله يصح أن يقع التركيب فيه"[2].

---

[1] الآمدي، علي بن محمد، **الإحكام في أصول الأحكام**، تعليق: عبد الرزاق عفيفي (بيروت: المكتب الاسلامي، ط٢، ١٤٠٢) ج١، ص٥.

[2] الرازي، محمد بن عمر بن الحسين، **المحصول في علم الأصول**، تحقيق: طه جابر فياض العلواني (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١،١٤٠٠) ج١، ص٩١. وانظر أيضاً: الغزالي، محمد بن محمد أبو حامد، **المستصفى في علم الأصول**، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي (**بيروت: دار الكتب العلمية**، ط١، ١٤١٣) **ج١، ص٥**.

المبحث الأول: تعريف الأصول

الأصول لغة

الأصول جمع أصل، وأصل الشيء أسفله، وأساس الحائط أي: أصله، ويقال: استأصل الشيء إذا ثبت أصله وقوي[٣]، ولا يجمع على غير "أصول"، كما أفاده ابن منظور بقوله: "وجمعه أُصول لا يُكَسَّر على غير ذلك ... وأَصُل الشيءُ، أي: صار ذا أصل، وكذلك تأصَّل، ويقال استأصلتْ هذه الشجرة أي ثبت أصلها، واستأصل الله بني فلان، إِذا لم يَدَعْ لهم أصلاً، واستأصله أي قلَعه من أصله[٤].

وهذا يعني أن كلمة "استأصل" لها معنيان، استأصل بمعنى ثبت، واستأصل بمعنى أهلك.

ويطلق الأصل على العقل، والحسب، كقولهم: لا أَصْلَ له ولا فصل، أي: لا حسب له، ولا نسب[٥].

والظاهرأن هذه المعاني والإطلاقات ترجع إلى معنى الأساس، والقاعدة، والركن، فأصل الشيء أساسه وقاعدته وركنه، ومن هنا قالوا: "يبعد أن يكون أصل الشيء ليس منه"[٦]، بل هو جذوره الذي إذا ارتفع يرتفع معه، وإذا ثبت يثبت معه[٧]، ثم كثر استعمال الكلمة في كلّ شيء يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل للولد، والعقل أصل للإنسان، إذ به يتميز عن باقي الدواب، فإذا زال صار تصرّفه كتصرّفها.

وأصل هذه المادة "أصل" تطلقها العرب على ثلاثة معان متباينة، كما أشار إليه ابن فارس بقوله: "الهمزة والصاد واللام ثلاثة أصولٍ متباعدٍ بعضُها من بعض، أحدها: أساس

---

[٣] انظر: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي** (بيروت: المكتبة العلمية) ج١، ص١٦.

[٤] ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، ط١) ج١١، ص١٦.

[٥] انظر: **المصباح**، ج١، ص١٦.

[٦] انظر: **المصباح**، ج٢، ص ٣٩٦.

[٧] الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، **مفردات غريب القرآن**، نقلاً عن الشرباتي، كامل محمود، **منهج القرآن الكريم في تأصيل أخلاق التعامل المالي**، ص٢٧.